



وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى
الإدارة المركزية لهندسة و سلامة الطرق

دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٤

عملية : استكمال اعمال تامين سلامة المرور على طريق نوبيع / دهب بطول ٢٧ كم (مرحلة ثالثة)

- بالأمر المباشر

إشراف المنطقة (الحادية عشر) - جنوب سيناء

تاريخ فتح المظاريف: الساعة الثانية عشر ظهر يوم / / ٢٠٢٤

ثمن دفتر الشروط :

مصاريف ارساله بالبريد :

عدد الصفحات التى يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر ، مع مراعاة التعديلات الواردة به

رئيس الإدارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس /

" حسام بدر الدين "

رئيس الادارة المركزية

لهندسة وسلامة الطرق

مهندسة /

" سوزان عبد العزيز "

رئيس الادارة المركزية

للمنطقة الحادية عشر (جنوب سيناء)

مهندس /

" احمد الطحان "

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق

مهندس /

" محسن احمد زهران "

رئيس الإدارة المركزية

للشئون المالية و الإدارية

عميد /

" أبو بكر أحمد عساف "

مهندس /



- وعلى المفاضل التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر .

فهرست

عملية : استكمال اعمال تامين سلامة المرور على طريق نويح / دهب بطول ٢٧ كم

(مرحلة ثالثة) - بالأمر المباشر

إشراف المنطقة (الحادية عشر) - جنوب سيناء

الصفحة

٢	 فهرس
٣	 موضوع العطاء
٤	 قائمة بالحد الأدنى اللازم من الآلات والمعدات
٥	 قائمة أثمان العملية
٧-٦	 ملحوظات قائمة الأثمان :
٨	 بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان
٩	 الاشتراطات الخصوصية
١٠	 الشروط الخصوصية
١٢-١١	 القسم الأول : تقديم العطاء
١٤-١٣	 الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة
١٦-١٥	 القسم الثانى : الشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى
١٨- ١٧	 الشروط العمومية
١٩	 نموذج حرف (أ)
٢٠	 تعهد /
٢١	 نموذج تامين حركة المرور بموقع العمل



موضوع العطاء

امر اسناد مباشر من الهيئة العامة للطرق والكبارى فى العملية التالية :-

تتكون العملية بوجه عام طبقاً لما هو مبين بقائمة الأثمان من الأعمال الآتية :-

١. أعمال تخطيط الطرق بالبيويات المرورية البيضاء على الساخن (Extruder) - متر مسطح.
٢. نقل وتركيب علامات ارشادية ارضية (شيفرون - مثلث - دائرة) على قائم واحد - بالعدد.

ويتم التنفيذ طبقاً للآتى :-

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة.
- ٢ - دفتر المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ .
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر) .
- ٤ - توصيات الادارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق .
- ٥ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .
- ٦ - الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨ و تعديلاته .



الآلات والمعدات اللازمة

حدد أدنى لإنشاء البنود الواردة بهذا دفتر

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم) (لسنة ٢٠٢٤)

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصرح بالعمل فى أى بند من

بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة والتصريح باستخدامها .

رقم البند	نوع الآلة	رقم البند بالدفتري القياسي	الحد الأدنى للعدد اللازم
أعمال تخطيط الطرق بالبيوتات المرورية العاكسة على الساخن بنظام Extruder	خطاطة على الساخن سيارة نقل مواد الدهانات	١	١



قائمة أثمان العملية

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم) لسنة ٢٠٢٤ (

عملية : استكمال اعمال تامين سلامة المرور على طريق نويج / دهب بطول ٢٧ كم

(مرحلة ثالثة) - بالأمر المباشر

إشراف المنطقة (الحادية عشر) - جنوب سيناء

رقم البند	الكمية	بيان الاعمال	الفئة		الجملة	
			قرش	جنيه	قرش	جنيه
١	٢م ١٠٥٥٥	اعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء علي الساخن (Extruder) سمك ٢,٥ مم وذلك لتخطيط الطريق على أن يكون عرض الخط المستمر ١٥ سم او ٢٠ سم والخط المتقطع عرض ١٥ سم وذلك وفقا للمواصفات البريطانية BS ١٩٨٩: ٣٢٦٢ أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبودرة الزجاج الداخلية ٢٠% والنسبة الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المائلة النسبة المتبقية على أن تكون الخطوط الجانبية مستمرة و خط المحور متقطع (٤م مدهون + ٨م بدون دهان) طبقا للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة (فقط عشة الاف وخمسائة خمسة وخمسون متر مسطح لا غير)				
٢	٣٠٠ بالعدد	نقل وتركيب علامات ارشادية ارضية (شيفرون - مثلث - دائرة) والبند يشمل جميع الاعمال اللازمة من مسامير حدادى راس طاسة بقطر ١٥ مم لنهؤ عملية التركيب بالموقع والبند وكل ما يلزم لنهؤ العمل كاملا حتى تركيب العلامة طبقا للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة والفئة تشمل القائم المعدنى شامل قائم واحد (ماسورة) وكل ما يلزم للتركيب على ان يتم استلام العلامة والماسورة من مصنع علامات الهيئة (فقط ثلاثمائة علامة بالعدد لا غير)				



ملحوظات قائمة الأثمان

- (١) رقم كل بند من بنود الموجز فى قائمة الأثمان يوضح بنفس الرقم فى بيان الأعمال الموضحة للبنود الواردة بها .
- (٢) العملية غير قابلة للتجزئة .
- (٣) تلتزم الشركة بتقديم برنامج زمنى قبل البدء فى التنفيذ .
- (٤) كل ما يدون خارج قائمة الأثمان لا يلتفت إليه .
- (٥) المواد التى ستستعمل فى الإنشاء لبنود المشروع المختلفة يجب أن تكون مطابقة للمواصفات الموضحة بدفتر الشروط والمواصفات القياسية طبعة ١٩٩٠ وهذا الدفتر .
- (٦) على المقاول (الشركة) أن يوقع على التعهد الملحق بهذا الدفتر بالعملية باستخدام ما لا يقل عن ٢٥ % منالعمال من أولئك الموسمين والمدرجة أسماؤهم فى مكاتب العمل التابعة لوزارة العمل وذلك طبقاً للقرارالجمهورى رقم ٢١٨ لسنة ١٩٦٠
- (٧) للهيئة الحق فى زيادة أو نقص ٢٥ % من إجمالى قيمة العملية بنفس أسعار وشروط قائمة الأثمان وليس للشركة الحق فى الاعتراض أو طلب زيادة فى الأسعار نتيجة الزيادة أو النقص .
- (٨) الأسعار التى يتقدم بها المقاول تعتبر على أساس الشروط الموضحة بالدفتر وأى تعديل للشروط والمواصفات لا يلتفت إليه
- (٩) على المقاول ان يقدم الفئة التحليلية قبل اصدار امر الاسناد
- (١٠) كل عطاء لا يكون مصحوباً بالتأمين المؤقت الذى نص عنه فى دفتر الشروط كاملاً يصير اهماله ولا يلتفت إليه
- (١١) الهيئة غير مسئولة ولا تتحمل أى أتاوات أو أى رسوم تفرضها أى جهات أخرى على الشركات المنفذة وتحت أى مسمى نتيجة لإستخدامها الأتربة ومواد الرصف من المحاجر بأنواعها المختلفة وكذلك لا تتحمل الهيئة أى زيادة تطراً فى إيجور العمالة وليس للشركة الحق فى المطالبة بأى فروق فى أجور العمالة حتى ولو صدرت به قرارات سيادية .
- (١٢) الشركة مسئولة عن المحافظة على سلامة المرافق بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو أى مرافق أخرى تتبع جهات خارجية ويجب على الشركة التنسيق اللازم مع هذه الجهات .
- (١٣) المقاول (الشركة) مسئول مسئولية كاملة عن العملية حتى الإستلام النهائى وعليه أن يتخذ كافة الإحتياطات اللازمة دون حدوث أى أضرار قد يقع للأعمال التى تمت بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أى جزء أصابه الضرر بأى من الأسباب السابق ذكرها قبل التسليم النهائى بمعرفته وعلى حسابه إلا فى حالة القوة القاهرة حينما يكون الضرر ناجماً عن أسباب لا يمكن توقعها وخارجة عن إرادة المقاول (الشركة) وكان حدوثها دون خطأ أو إهمال من المقاول (الشركة) ويقصد بالقوة القاهرة الزلازل - الفيضان - المطر الغزير - والسيول أو الإعصار أو أية ظواهر طبيعية أخرى فإن إصلاح الآثارالناجمة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة ويكون للمقاول الحق فى زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك .



(١٤) على الشركة أن ترفق كشفا بالمعدات التي يمتلكها وسنة صنعها وأماكن تواجدها
(١٥) على المقاول تقديم سابق خبرته في تنفيذ الطرق السريعة سواء بالهيئة أو جهات مساوية وأى
ملاحظات أخرى يرى أنها تفيد فى اضافتها .

(١٦) عدم السماح لمقاولى الباطن بالعمل فى المشروع قبل اعتماد من الهيئة .
(١٧) للهيئة الحق في اجراء الاختبارات المعملية بالمعامل المركزية أو أى جهة أخرى معتمدة خصما على
حساب الشركة .



بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان

دفتر الشروط الخصوصية رقم () لسنة ٢٠٢٤

بند رقم (١) أعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء علي الساخن (Extruder) سمك

٢,٥ مم - بالمتر المسطح

اعمال تخطيط الطريق بالبويات المرورية البيضاء علي الساخن (Extruder) سمك ٢,٥ مم وذلك لتخطيط الطريق على أن يكون عرض الخط المستمر ١٥ سم أو ٢٠ سم وذلك وفقا للمواصفات البريطانية BS ٣٢٦٢:١٩٨٩ أن يكون نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% وبودرة الزجاج الداخلية ٢٠% والنسبة الخارجية ١٠% والمادة الرابطة ٢٠% والمواد المألنة النسبة المتبقية على أن تكون الخطوط الجانبية مستمرة وخط المحور متقطع (٤م مدهون + ٨م بدون دهان) طبقا للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة .

بند رقم (٢) نقل وتركيب علامات ارشادية ارضية (شيفرون - مثلث - دائرة) - بالعدد

نقل وتركيب علامات ارشادية ارضية (شيفرون - مثلث - دائرة) والبند يشمل جميع الاعمال اللازمة من مسامير حدادي راس طاسة بقطر ١٥ مم لنهيو عملية التركيب بالموقع والبند وكل ما يلزم لنهيو العمل كاملا حتى تركيب العلامة طبقا للشروط والمواصفات واصول الصناعة وتعليمات المنطقة المشرفة والفئة تشمل القائم المعدنى شامل قائم واحد (ماسورة) وكل ما يلزم للتركيب على ان يتم استلام العلامة والماسورة من مصنع علامات الهيئة .



الإشتراطات الخصوصية

أولاً : أعمال التخطيط بالبويات المرورية على الساخن (Extruder)

- ١ - يجب أن تقوم الشركة المنفذة بتأمين سلامة العاملين وتنظيم حركة المرور أثناء التشغيل.
- ٢ - أعمال تخطيط الطرق بالبويات العاكسة " الترموبلاستيك على الساخن " شاملة عدد (٣) خطوط - اثنين خط أبيض مستمر على الجانبين + الخطوط البيضاء المتقطعة بطول ٤ متر مدهون مع ترك مسافة ٨ متر بدون دهان بين الخطوط البيضاء المتقطعة ومستمر في المنحنيات الأفقية والرأسية في الطرق المفردة وطبقاً للرسومات المرفقة.
- ٣ - يجب أن يكون عرض خط الأجانب ١٥ سم أو ٢٠ سم وخط المحور ١٥ سم وبسمك لا يقل عن ٢,٥ مللي
- ٤ - فترة الضمان للخطوط المنفذة سنتين من تاريخ الاستلام الابتدائي أو تاريخ نهو الاعمال .
- ٥ - لجنة الاستلام يصدر بها قرار من السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ والمناطق بعد نهو الاعمال .
- ٦ - يجب أن يحتوى المظروف الفني على الآتى :-

أ - كشف بسابقة الاعمال

ب - كشف المعدات المملوكة للشركة وتحتوى على ملكية المقاول لماكينة تخطيط مجهزة بنظام Extruder

وماكينة إزالة خطوط

ج - مصدر البويات وبودرة الزجاج وللهيئة الحق في أخذ عينات من المواد الخام المستخدمة لاختبارها

بالمعامل المعتمدة

٧ - على المقاول حماية الخطوط حتى لا تتعرض لحركة السيارات لمدة لا تقل عن ثلاثين دقيقة وحتى تمام الجفاف مع تأمين مواقع العمل بمقطورة مجهزة عليها سهم إضاءة أصفر متقطع والتشديد على إرتداء طاقم التشغيل ملابس الأمان والتي تتمثل في قميص الأمان العاكس وخوذة وقفازات أمان وأحذية أمان وكمامة لحماية الجهاز التنفسي

٨ - للهيئة الحق في أخذ عينات من البويات المرورية قبل وأثناء التشغيل للاختبار بالمعامل المعتمدة بمعدل عينة كل ٥٠ كم.

٩ - على المقاول استخدام البويات وبودرة الزجاج من النوع الجيد التي تحقق النتائج التالية :-

أ - الأنكاس باستخدام جهاز ZRM 6013 Reflectometer لا يقل عن ١٥٠ Mcd.M-2.Lx

عند الإستلام الإبتدائي و ١٠٠ في نهاية الضمان

ب - التالى لا يقل عن ٧٥ Mcd.M-2.Lx-I باستخدام جهاز ZRM 6013 Reflectometer

١٠ - سيتم الصرف طبقاً للتعاقد من قيمة التخطيط طبقاً لما يتم تنفيذه حتى الأستلام الإبتدائي.

١١ - على المقاول إستخدام الخامات التى تحقق الكميات الآتية :-

- (١) نسبة المادة الرابطة $20 \pm 2\%$
 - (٢) نسبة بودرة الزجاج الداخلية Class A ٢٠ % حد أدنى والخارجية Class B ١٠ % وحدود السماحية ١٠ % من كل نسبة على حدة.
 - (٣) نسبة أكسيد التيتانيوم ٦% Type A (Anatase) & Type R (Rutile)
- يتم معايرة الخطاطة أثناء التشغيل بالموقع للتأكد من سمك الخطوط أثناء التشغيل.
 - الشركة ملتزمة بالحفاظ على خطوط المحاور طول فترة الضمان مع الغسيل للخطوط أثناء الضمان اذا تطلب الامر لذلك.



الشروط الخصوصية

دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم () لسنة ٢٠٢٤

خاصة بالأعمال المذكورة في دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ ، مع مراعاة التعديلات التى تنص عليها المواصفات الانشائية وبيان الأعمال سواء بالحذف أو الاضافة أو التغيير وتلغى تلقائيا المواد التى لا تدخل فى العمل المطلوب ولا تتصل به .

قسم أول : تقديم العطاء : البند رقم (١) الى البند رقم (٢)

قسم ثان : شروط عمومية : ، ، (١١) ، ، ، (٤٤)

ويتم التنفيذ طبقا للآتى :-

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة .
- ٢ - الشروط والمواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ .
- ٣ - الشروط الخصوصية (هذا الدفتر)
- ٤ - توصيات المعامل المركزية للهيئة .
- ٥ - توصيات الإدارة المركزية لهندسة وسلامة الطرق .
- ٦ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .
- ٧ - الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨ .



القسم الأول

(دفتر شروط ومواصفات امر اسناد مباشر رقم (لسنة ٢٠٢٤)

عملية : استكمال اعمال تامين سلامة المرور على طريق نوبيع / دهب بطول ٢٧ كم

(مرحلة ثالثة) - بالأمر المباشر

إشراف المنطقة (الحادية عشر) - جنوب سيناء

بند رقم (١) : تقديم العطاء :

مادة رقم (١,٠١) موضوع العطاء :

تقبل الهيئة العامة للطرق والكبارى بالقيود والشروط المدونة فيما بعد عطاءات عملية :

عملية : استكمال اعمال تامين سلامة المرور على طريق نوبيع / دهب بطول ٢٧ كم

(مرحلة ثالثة) - بالأمر المباشر

إشراف المنطقة (الحادية عشر) - جنوب سيناء

مادة رقم (١,٠٢) العطاء يضاف الآتى

- عملية : استكمال اعمال تامين سلامة المرور على طريق نوبيع / دهب بطول ٢٧ كم

- (مرحلة ثالثة) - بالأمر المباشر

- إشراف المنطقة (الحادية عشر) - جنوب سيناء

مادة رقم (١,٠٣) موعد وكيفية تقييم العطاءات :

تم اسناد العملية بالأمر المباشر

بند رقم (٣) : تنفيذ العقد :

مادة رقم (٣,٠٢) تعيين المندوب الفنى للمقاول (الشركة) :

تقوم الشركة بتعيين عدد (١) مهندس بكالوريوس هندسة خبرة خمس سنوات في أعمال الطرق والكبارى واذا قصرت الشركة في استخدامه أو تعيينه أو استبداله بآخر خلال سبعة أيام من تاريخ اخطارها بخطاب موصى عليه يلتزم بدفع غرامة قدرها (مائتان جنيه) عن كل يوم دون وجود المهندس بموقع العملية مشرفا على عمله الخ .

مادة رقم (٣,١١) تنفيذ العقد وغرامة التأخير :

يتبع ما ورد في هذه المادة علما بأن مدة تنفيذ العملية هي (شهر) من تاريخ استلام المتعاقد للموقع أو جزء

منه



بند رقم (٤) : يتبع ما جاء بالبند ويضاف الآتى :

مادة رقم (٤,٠١) التأمين على العاملين بالهيئة :

يلتزم المقاول بالتأمين ضد حوادث العمل لدى احدى شركات التأمين المعتمدة لصالح العاملين من قبل الهيئة بجهاز الاشراف على العملية أو العاملين بالهيئة أثناء تأدية أعمال تخص العملية (يعتبر ضمن تأدية الأعمال الانتقال من السكن الى مكان العمل ذهابا وعودة) .
ويبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة وحتى الموافقة على الإستلام الابتدائي للعملية ويكون التأمين بالفئات المبينة بعد :-

٢	مهندس	:	٥٠٠٠٠ (خمسون ألف جنيه)
٢	مساعد مهندس أو ملاحظ فنى	:	٣٠٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه)
٢	سائق معدة أو سيارة ومن في حكمهم	:	١٥٠٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه)
٢	عامل عادى	:	١٠٠٠٠ (عشرة آلاف جنيه)

وعلى المقاول أن يقدم بوليصة التأمين للهيئة قبل إستلامه لموقع العملية وإلا كان للهيئة أن تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسؤوليته دون أن تكون ملزمة بذلك .



الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة

=====

أولاً: التأمين الابتدائي

جنيه يقدر

على المقاول المسند اليه العملية تقديم تأمين ابتدائي قدره

بند (١)

٥ % عند توقيع العقد

بند (٢) سيتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني بدلا من اللجوء للصرف بالشيكات الورقية و على الشركه او المقاول ان يتضمن العطاء المقدم منه رقم الحساب الخاص به و الذى سيتم التعامل على اساسه عند صرف المستحقات .

ثانياً : التأمين النهائي

بند (٣)

يجب على المقاول أن يودع فى فترة لا تتجاوز عشرة أيام تأميناً يعادل ٥% من قيمة العملية أو أن يكمل التأمين الابتدائي الى ما يساوى قيمة التأمين النهائي المشار اليه ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي بأكمله الى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية طبقاً للشروط الواردة بدفاتر الشروط العمومية والخصوصية للعملية والنصوص الواردة بالقوانين والقرارات المنظمة لذلك .

بند (٤) المقاول مسئول عن المحافظة على سلامة المرافق التى تتداخل فى منطقة العمل سواء كابلات كهرباء أو كابلات تليفونات او كابلات اشارة او مواسير ... الخ ويجب على مقدم العطاء إجراء التنسيق اللازم مع الجهات المعنية فى هذا الشأن بمعاونة الهيئة .

بند (٥) الاسعار المقدمة من مقدم العطاء بقائمة الأثمان لا بد وان تشمل كافة الرسوم والضرائب بمختلف أنواعها .

بند (٦) الفئات التى يحددها المقاول بجدول الفئات تشمل وتغطى جميع المصروفات والالتزامات اى كان نوعها التى يتكبدها بالنسبة الى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام باتمام جميع الاعمال وتسليمها لجهة الادارة والمحافظة عليها اثناء مدة الضمان طبقاً لشروط العقد ويعمل الحساب الختامى بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملية والتعريفية الجمركية ورسوم الانتاج وغيرها من الرسوم الاخرى .

بند (٧) لا يجوز للمقاول المطالبة باى زيادة فى الاسعار التى تنتج عن تقلبات العملة فى السوق او عن زيادة الاجور او التأمينات او اثمان الخامات او غير ذلك وعليه ان



يتخذ من الاحتياطات ما يكفل استمراره في تنفيذ العقد بالاسعار التى يتم التعاقد على

اساسها ايا كان مبلغ ما يطرا على الاسعار من تقلبات .

بند (٨) يحق للهيئة تعديل كميات او حجم عقودها بالزيادة او النقص فى حدود (٢٥%)

بالنسبة لكل بند بذات الشروط والاسعار دون ان يكون للمتعاقد معها الحق فى

المطالبة باي تعويض عن ذلك ويجوز فى حالة الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقد

تجاوز النسبة المذكورة

بند (٩) على المقاول التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر .

بند (١٠) هذه الاعمال خاضعة لاحكام القانون رقم ٩٨/٨٩ باصدار قانون تنظيم المناقصات

والمزايدات ولائحته التنفيذية .

ثالثا : تنظيم التقدم بالشكاوي

بند (١١) فى حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر

بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ أو لائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم

بشكواه إلى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبث فى الشكاوي وتسوية

الخلافاً ويكون تقديم الشكاوي إلى المكتب المذكور وفقاً للمواعيد الآتية :-

الحالة	المدة المسموح بها
شكاوي متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط .	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومي عمل علي الأقل .
شكاوي متعلقة بالبث الفني .	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف المالية بيومي عمل علي الأقل .
شكاوي متعلقة بالبث المالي .	قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل علي الأقل .
شكاوي متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ .	يتم تقديمها بعد يومي عمل علي الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكي .



القسم الثانى
الشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى

تتبع البنود الخاصة بالشروط العمومية لأعمال الطرق والكبارى طبقاً لدفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكبارى والنقل البرى لسنة ١٩٩٠ (البند رقم (١١) الى رقم (٤٤) مع اضافة الاتى للبنود المذكورة .

بند رقم (١٣) : مسئولية المتعاقد فى المحافظة على المنشآت الصناعية - يضاف الاتى : -

يقر المقاول بأن تسليمه للموقع خالياً من أية معوقات لايحول دون تحمله كامل ا لمسئولية المدنية أو الجنائية من اية اضرار أو إتلافات تصيب الأعمال الصناعية الخاصة بالمرافق العامة الواقعة تحت الطريق أو المجاورة للإنشاء المراد عمله نتيجة عدم التنسيق المسبق من الجهات المشرفة على هذه المرافق ولا تكون الهيئة مسئولة الا عن سداد التعويضات اللازمة لنقل هذه المرافق والواقعة تحت الطريق اذا كان وضعها قد تم طبقاً لأحكام قانون الطرق العامة وبناء على تصريح مسبق من الهيئة ومتمكن نقلها لتنفيذ العملية .

بند (٢٨) : مراقبة المواد - يضاف الاتى : -

لايجوز تعديل أى بند من بنود الدفتر بالزيادة أوالتعديل لنوعية المواد الا بأمر كتابى من المنطقة المختصة وبعد اعتماد من السيد المهندس رئيس قطاع التنفيذ والمناطق .

بند (٣١) : التفتيش على الورش والمعدات والاجهزة - يضاف الاتى :

لايصرح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع الا بعد معاينة المعدات التى تستخدم فى هذا البند والتصريح باستخدامها .

بند رقم (٤٠) تنظيم حركة المرور أثناء العمل ويضاف الاتى :-

- ١- يراعى فى أثناء تنفيذ العمل أنه سيصير فتح الطريق للمرور فى المدة المحددة للتنفيذ على أن تقفل حارة واحدة وهى التى سيجرى فيها أعمال الإنشاء فقط ويتم مراعاة ما جاء ببقية البند .
- ٢- سوف توقع غرامة مقدارها (٢٠٠٠ جنية) ألفان جنية عن اليوم الواحد فى حالة عدم قيام المقاول بعمل الإحتياطات اللازمة لتنظيم وتأمين حركة المرور أثناء العمل وأيضاً لتقصيره فى تركيب علامات الإرشاد والتحذير والإنارة ليلاً على الطريق وطبقاً للنموذج المرفق علماً بأن هذا الشرط الجزائى لا ينفى مسئوليته حيث أنه مسئول مسئولية كاملة عما يحدث لجمهور المشاة والراكبين والسيارات من حوادث لتقصيره فى تنفيذ تلك الإحتياطات الواجبة .



- ٣ - على المقاول تعيين أحد الفنيين مسئولاً عن تأمين سلامة المرور أثناء العمل ويتم تسميته من قبل المقاول ويكون لديه خبرة بعملية تنظيم حركة المرور أثناء العمل وسوف توقع غرامة قدرها ٥٠ جنيه (خمسون جنيهًا) عن كل يوم لا يتواجد فيه مسئول تأمين سلامة المرور بالموقع .
- ٤ - يلتزم المقاول بسحب العينات من المواد المستخدمة في التشغيل تحت إشراف المنطقة المشرفة ولا يتم البدء في العمل إلا بعد سحب العينات للاختبار.
- ٥ - يلتزم المقاول بتوريد بوية مرورية على البارد محاور للطرق بيضاء اللون بقيمة (٥٠ الف جنيه) (خمسون الف جنيه) الى مصنع علامات الهيئة وفي حالة عدم التوريد يتم توقيع غرامة قدرها (٧٠ الف جنيه) (سبعون الف جنيه).

بند (٤١) : الضمان : يضاف الآتى :-

- ١ . على الشركة (المقاول) أن يقوم بتقديم جميع التسهيلات اللازمة لانتهاء جميع اجراءات التقييم للجنة التقييم حيث لا تتأخر اللجنة عن شهرين من تاريخ ورود قرار التقييم .

